**خطبة بعنـــــوان :**

**جريمة الاعتداء على المال العام والملك العام والحق العام**

**للشيخ / محمد حســـن داود**

**(16جمادى الآخرة 1445هـ - 29 ديسمبر 2023م)**

**العناصـــــر: مقدمة :**

**- المال: أهميته، ومكانته، وحرمته.**

**- الاعتداء على المال العام، والملك العام، والحق العام جريمة.**

**- واجبنا تجاه المال العام، والملك العام، والحق العام.**

**- عواقب الاعتداء على المال العام والملك العام والحق العام.**

**- دعوة إلى تحري الحلال ونبذ الحرام.**

**الموضوع: الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه العزيز: (قُل لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ۚ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) (المائدة: 100) وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله، القائل في حديثه الشريف: "إنَّ رِجالاً يَتَخَوَّضُونَ في مالِ اللهِ بغيرِ حَقٍّ،**

فلَهُمُ النارُ يومَ القيامَةِ" (رواه البخاري) اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد

فإن من أجل مقاصد الشريعة الإسلامية: "حفظ المال" فهو أحد شقي زينة الحياة الدنيا، قال تعالى: (الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَاباً وَخَيْرٌ أَمَلاً) (الكهف 46)، وهو قوام حياة الناس، وانتظام أمر معايشهم، وتمام مصالحهم؛ ولله در القائل:

بالعلم والمال يبني الناس ملكهم *** لم يبن ملك على جهل وإقلال

ومن ثم فقد جعل الإسلام المحافظة على المال ضرورة كبرى، لما في ذلك من المصالح العظيمة، ولما في نقيضه من المفاسد الجسيمة، فحرم الاعتداء عليه بأي صورة، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) (النساء 29، 30)، وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) أن النبي (صلى الله عليه وسلمَ) قال: " يا أيُّها النَّاسُ إنَّ اللَّهَ طيِّبٌ لا يقبلُ إلَّا طيِّبًا، وإنَّ اللَّهَ أمرَ المؤمنينَ بما أمرَ بِه المرسلينَ فقالَ (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ) وقالَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ) قالَ: وذَكرَ الرَّجلَ يُطيلُ السَّفرَ، أشعثَ، أغبرَ، يمدُّ يدَه إلى السَّماءِ، يا ربِّ يا ربِّ، ومطعمُه حرامٌ، ومشربُه حرامٌ، وملبسُه حرامٌ، وغذِّيَ بالحرامِ، فأنَّى يستجابُ لذلِك" (رواه الترمذي).

وما زال النبي (صلى الله عليه وسلمَ) يؤكد على مكانة المال وحرمته، فبين لنا أن كل عبد مسئول أمام الله (عز وجل) عن مصدر كسبه وجمعه للمال، فقال صلى الله عليه وسلم: " لا تَزُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَدَمَا عَبْدٍ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَا أَبْلاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ أَخَذَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ ".

إن للمال بريق حذر النبي (صَلى الله عليه وسلم) أن ينخدع الأنسان به فيكتسبه من حرام، فقال" تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلاَ انْتَقَشَ" ويقول ايضا " لَيَأْتِيَنَّ على النّاسِ زَمانٌ، لا يُبالِي المَرْءُ بما أخَذَ المالَ، أمِنْ حَلالٍ أمْ مِن حَرامٍ"

وإذا كان الإسلام قد جعل للمال الخاص حرمة، فقد أكد على حرمة المال العام، فللمال العام حماية بموجب الشرع مثل حماية المال الخاص بل أشد، وذلك لكثرة

**الحقوق المتعلقة به، وتعدد الذمم المالكة له، ولقد أنزله عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) منزلة مال اليتيم الذي تجب رعايته وتنميته وحرمة أخذه والتفريط فيه أو الاعتداء عليه، عندما قال: "إني أنزلتُ نفسي مِن مال الله منزلةَ اليتيم ". والله تعالى يقول في مال اليتيم: (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ) (النساء: 10).**

**فلقد تربى أصحاب رسول الله (صَلى الله عليه وسلم) على الحفاظ على المال العام ومراعاة حرمته؛ حيث إن استباحة المال العام والاعتداء عليه أمر خطير، وذنب عظيم، وجرم كبير، وضرب من الإفساد، ولقد قال تعالى: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ) (الأعراف 85) وعن عدى بن عميرة (رضى الله عنه) قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول: "مَنْ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مِخْيَطًا (إبرة) فَمَا فَوْقَهُ كَانَ غُلُولًا (خيانة وسرقة) يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"( رواه مسلم).**

**إن الحقوق المتعلقة بالمال العام والملك العام والحق العام واسعة، ومن ثم كان من واجبنا المحافظة عليه ورعايته فهو ركيزة لنهضة المجتمعات، وهو أمانة، ولقد علمنا الإسلام أن حفظ الأمانات من أوجب الواجبات، وعلمنا أنه لا ضرر ولا ضرر، وليس الأمر موقوفا عند الحفاظ فحسب، بل إن تنمية وتطوير المرافق العامة من أفضل الأعمال وأرفعها درجة، فعَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): "سَبْعَةٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ : مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا ، أَوْ كَرَى نَهْرًا ، أَوْ حَفَرَ بِئْرًا ، أَوْ غَرَسَ نَخْلًا ، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا ، أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفًا ، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ " .**

**أما الاعتداء على المال العام والحق العام والملك العام، لا شك أن له عواقب وخيمة، فعن عَائِشَةَ (رضي الله عنها) عن رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) قَالَ: " مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ " (متفق عليه)، وقد قيل إن رجلا كان يجالس الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى) ذا هيبة، فكان الإمام يقبل عليه ويكرمه، فبلغه عنه أنه طين حائط داره من خارج: فأعرض عنه في المجلس، فاستنكر الرجل ذلك، فقال: يا أبا عبد الله، هل بلغك عني حدث أحدثته؟ قال: نعم، طينت حائطك من خارج، قال: ولا يجوز؟ قال: لا؛ لأنك قد أخذت من طريق المسلمين أنملة، قال: فكيف أصنع؟ قال: إما أن تكشط ما طينته، وإما أن تهدم الحائط وتؤخره إلى وراء، مقدار إصبع ثم تطينه من خارج، قال: فهدم الرجل الحائط وأخره إصبعا ثم طينه من خارج، فأقبل عليه أبو عبد الله كما كان.**

**نعم، إن الناظر في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، يجد عواقب الاعتداء على المال العام بأي صورة كان هذا الاعتداء، فقد قال تعالى (وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ) (أل عمران161) ويقول النبي (صلى الله عليه وسلمَ): "إنَّ رِجالاً يَتَخَوَّضُونَ في مالِ اللهِ بغيرِ حَقٍّ، فلَهُمُ النارُ يومَ القيامَةِ" ( رواه البخاري) (قال ابن حجر في الفتْح: أي يَتَصرَّفون في مال المسلمين بالباطل).**

**وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَوْمَ خَيْبَرَ، فَلَمْ نَغْنَمْ إلا الأَمْوَالَ ، وَالْمَتَاعَ ، وَالثِّيَابَ ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ ، يُقَالُ لَهُ : رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) غُلامًا أَسْوَدَ ، يُقَالُ لَهُ : مِدْعَمٌ ، فَتَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِلَى وَادِي الْقُرَى ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِوَادِي الْقُرَى بَيْنَمَا مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ ، فَأَصَابَهُ ، فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ النَّاسُ : هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " كَلا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ ، لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا " ، فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ ذَلِكَ ، جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ( صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : " شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ "( رواه النسائي ).**

**وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال: " قام فينا النبي (صلَّى الله عليه وسلَّم) فذكَرَ الغُلول، فعظَّمه وعظَّمَ أمرَه، قال: " لا ألفِيَنَّ أحدَكم يومَ القيامة على رَقبته شاة لها ثُغاء، على رَقبته فرس له حَمْحَمة، يقول: يا رسول الله، أغِثْني، فأقول: لا أملِك لك شيئًا؛ قد أبْلَغْتُك، وعلى رَقَبته بعيرٌ له رُغاء، يقول: يا رسول الله، أغِثْني، فأقول: لا أملِك لك شيئًا؛ قد أبلغتُك، وعلى رَقَبته صامتٌ، فيقول: يا رسول الله، أغِثْني، فأقول: لا أملِك لك شيئًا؛ قد أبلغتُك، أو على رَقَبته رِقَاعٌ تَخْفِق، فيقول: يا رسول الله، أغِثْني، فأقول: لا أملِك لك شيئًا؛ قد أبلغتُك".**

**إن من صور الاعتداء على الملك العام: الاعتداء على الوقف، الذي هو من خصائص أمة الإسلام من بين سائر الأمم؛ كما قال الشافعي (رحمه الله) "لم يحبِّس أهل الجاهلية - فيما علمته - دارًا ولا أرضًا تبَرُّرًا بحبسها... وإنما حبَّسَ أهل الإسلام". والذي هو أفضل أنواع الصدقات وأنفعها وأكثرها أجرا، وهل يخسر تاجر يكون في تجارة مع الرزاق الكريم وهو سبحانه القائل: (وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ) (البقرة: 272)، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنّ رَسُولَ الله (صلى الله عليه وسلمَ) قَالَ"**

**إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إلاّ مِنْ ثَلاَثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ" (رواه مسلم).**

**ومن ثم فلا شك أن أموال الوقف أمانة لا يجوز الاعتداء عليها أو أكلها، بل وجب رعايتها، إذ إن الاعتداء عليه يعني قطع الطريق على تحقيق الأهداف وجني الثمرات المرجوة من هذا الوقف، وفي ذلك الكثير من معاني الإيذاء للمجتمع عامة وللفقراء والمساكين واليتامى خاصة؛ ورسولنا (صَلى الله عليه وسلم) يقول: "الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ "**

**إن الإسلام يناديا في كل زمان ومكان أن نحفظ للمال العام حرمته وللحق العام مكانته وللملك العام درجته، وأن لا نعتدي على هذه الحقوق بأي صورة من الصور، فلا شك أن في استباحتها ضرر كبير على المجتمع كله إذ يعمي البصيرة عن الحق، ويضعف البدن عن الطاعة، ويوهن الدين، ويظلم القلب، ويقيد الجوارح عن العمل الصالح؛ وتدبر في عواقب الاعتداء قول النبي (صلى الله عليه وسلمَ) "إنَّ هذا المالَ خَضِرةٌ حُلوةٌ، مَن أصابَهُ بحقِّهِ بورِكَ لَه فيهِ، ورُبَّ مُتَخوِّضٍ فيما شاءَت بهِ نفسُهُ مِن مالِ اللَّهِ ورسولِهِ، ليسَ لَه يومَ القيامةِ إلَّا النَّارُ " (رواه الترمذي) ومن ثم فليقنع كل عبد بالحلال وليدرك أن الحرام إلى زوال، ولله در من قال:**

**ما كل ما فوق البسيطة كافياً *** فإذا قنعت فكل شيء كـــاف**

**ليدرك كل إنسان مدى حرمة هذا المال، وحتما أن يفرق في التصرف فيه بينه وبين ماله الخاص فلا يستويان، وقد قال النبي (صلى الله عليه وسلمَ): "لَا يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلَّا كَانَتْ النَّارُ أَوْلَى بِهِ" (رواه الترمذي).**

**لا ترغبـنْ في كثيرِ المـالِ تكنـزهُ *** من الحرامِ فلا ينمى وإن كَثـُرا**
**واطلبْ حـلالاً وإن قلَّتْ فواضلهُ *** إن الحلالَ زكيٌ حيثما ذُكِـــــرا**

**اللهم ارزقنا الحلال وبارك لنا فيه، وباعد بيننا وبين الحرام**
**واحفظ مصر من كل مكروه وسوء**

**=== كتبه ===**
**محمد حســــــــن داود**
**إمام وخطيب ومـــــــدرس**
**باحث دكتوراه في الفقه المقارن**